

قرار رقم ١/٤٣٤
تحذير وسحب ومنع تداول لمستحضرين طبيين مزورين

٢٢ آذار ٢٠٢١

ان وزير الصحة العامة
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١
بناء على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ٣٦٧ تاريخ ١٩٩٤/٨/١ و تعديلاته
بناء على التحذير الصادر عن منظمة الصحة العالمية رقم ٢٠٢١/١ تاريخ ٢٠٢١/٣/١٠ المسجل لدى مصلحة الصيدلة بالرقم
٩٦٧٥ تاريخ ٢٠٢١/٣/١٦ والمتعلق بالتحذير من وجود مستحضرين طبيين مزورين Falsified VITAMIN A (retinol)
capsules ، تم ضبطهما في افريقيا .
و حرصا على السلامة العامة،
بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة
بعداستطلاع رأي مدير العناية الطبية
بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يُسحب من الاسواق اللبنانية في حال وجوده ويمنع استيراد و تداول المستحضرين الطبيين المزورين
الآتي بيانها :

Product Name	VITAMIN A (RETINOL)	VITAMIN A (RETINOL)
Stated Manufacturer	Accucaps Industries Limited	Banner Pharmacaps (Canada) Ltd
Stated active ingredient	Vitamin A (USP) 200,000 I.U. Vitamin E (USP) 40 I.U.	Vitamin A (USP) 200,000 I.U. Vitamin E (USP) 40 I.U.
Batch number	UI4004	39090439
Mfg. date	01/2019	01/2019
Exp date	09/2022	09/2022
Packaging language	English & French	English & French
Identified in	Chad	Chad

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار .

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة



د. حمد حسن

يبلغ:

- منظمة الصحة العالمية
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة اطباء في بيروت والشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- مصلحة الهندسة الصحية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة والدوائر التابعة لها مع الملف
- الموقع الالكتروني في وزارة الصحة العامة
- المحفوظات.